

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

أولاً: المقدمة

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات للجمعية التعاونية الاستهلاكية لمنسوبي جامعة الباحة على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من قيم العمل، ومارسة واجباتهم ومسؤولياتهم في إطار نظام الجمعيات التعاونية ولائحته التنفيذية، واللائحة الأساسية للجمعية، وتتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين ومعالجة ذلك بشكل مناسب. كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مهامهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها، وتهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أي مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن ومحظوظ ولا ينطوي على أي مسؤولية.

ثانياً: النطاق:

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو موظفين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية، وبدون أي استثناء. ويمكن أيضاً لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أي مخاطر أو مخالفات.

ثالثاً: المخالفات:

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة، وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

- السلوك غير القانوني بما في ذلك الرشوة أو الفساد أو الاحتيال أو سوء التصرف.
- سوء التصرف المالي بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسيل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة.
- عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح، مثل: استخدام شخص منصبه في الجمعية؛ لتعزيز مصالحة الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية.
- إمكانية الاحتيال، بما في ذلك إضاعة، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية أو تسريبها.
- الجرائم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم ارتكابها، أو التي يحتمل ارتكابها أيها كان نوعها.
- عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.
- الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية؛ لمنع تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.
- الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
- التلاعب بالبيانات المحاسبية.
- تهديد صحة الموظفين وسلامتهم.
- انتهاك قواعد السلوك المهني والسلوك غير الأخلاقي.
- سوء استخدام الصالحيات أو السلطات القانونية.
- مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه.



الموضع: ، المشفوعات: ، التاریخ: / / ١٤٤٩ هـ، الرقم: ،

الباحة - العقيق - جامعة الباحة - هاتف رقم: ٠٥٠٣٠١٥٤٨ - بريد الكتروني: bu.cooperative@gmail.com

رابعاً: الضمانات:

تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك، وتتضمن عدم تعرّض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية أو لأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أي مخالفة بشرط أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية، وأن تتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتياه صادقة ومعقولة، ولا يهم إذا اتضحت بعد ذلك بأنه مخطئ.

ولأجل توفير الحماية الشخصية للمبلغ ولمصالحة، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، ما لم ينص النظام على خلاف، وسيتم بذلك كل جهد ممكن ومناسب لمحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة.

ولكن في حالات معينة، يتوجب التعامل مع أي بلاغ الكشف عن هوية مقدمه، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة.

وكذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية بلاغه، وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر أو البوح به بأي وسيلة مما قد يعرضه للمخالفة أو العقوبة.

ويتوجب عليه أيضاً عدم إجراء أي تحقّقات بنفسه حول البلاغ، كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات.

خامساً: إجراءات الإبلاغ عن مخالفة:

- يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه.
- على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادراً على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية.
- يتم تقديم البلاغ خطياً (وفق النموذج المرفق) عن طريق البريد الإلكتروني:

البريد الإلكتروني: wahaa@info.sa | البريد الإلكتروني: wahaa@info.sa



الموضوع: ، المشفوّعات: ، التاریخ: / / ١٤٤٥هـ، الرقم:

الباحة - العقيق - جامعة الباحة - هاتف رقم: ٠٥٠٣٠١٥٤٨ - بريد الكتروني: bu.cooperative@gmail.com

السادس: معالجة البلاغ:

يعتمد الإجراء المتذبذبخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي، ويتم باتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

• يقوم "المسؤول المكلف" عند استلام البلاغات بإطلاع رئيس مجلس الإدارة، والمسؤول التنفيذي للجمعية - إذا لم يكن البلاغ موجها ضد الأخير - على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ.

• يتم اجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب اجراء تحقيق والشكل الذي يجب أن يتخذه، ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.

• يتم تزويد مقدم البلاغ خلال ١٠ أيام باشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل معه.

• إذا تبين أن البلاغ غير مبرر، فلن يتم اجراء أي تحقيق إضافي، ويكون هذا القرار نهائيا وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.

• إذا تبين أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة ومبررة، يتم إحالة البلاغ إلى مجلس الإدارة للتوجيه بتكوين لجنة للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة.

• يجب على اللجنة المكلفة الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.

• ترفع اللجنة المكلفة توصياتها إلى رئيس المجلس للمصادقة والاعتماد.

• يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق لائحة تنظيم العمل المعتمدة في ٢٠٢٠ وما يصدر من تعديلات لنظام العمل في المملكة العربية السعودية.

• متى كان ذلك ممكنا، تزويذ مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم اجراؤه، ومع ذلك، لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يتربّط عليه إخلال الجمعية بالالتزامات الشرعية تجاه شخص آخر.

• تتلزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة، ولكنها لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.

الموضع: ، المشفوعات: ، التاريخ: / / ١٤٤٤ هـ، الرقم:

الباحة - العقيق - جامعة الباحة - هاتف رقم: ٠٥٥٠٣٠١٥٤٨ - بريد الكتروني: bu.cooperative@gmail.com

ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئته هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الادارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
معلومات صندوق البريد	

معلومات مرتكب المخالفة	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الادارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	

معلومات الشهود (إن وجدوا، وبالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الادارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	

التفاصيل	طبيعة ونوع المخالفة
مکان حدوث المخالفة	تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها
بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة	أسماء آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة
أية معلومات أو تفاصيل أخرى	تاریخ تقديم البلاغ:
التوقيع:	

الموضوع: ، المشفو عات: ، التاريخ: / / ، الرقم: ٤٤٦، الرقة

الباحة - العقيق - جامعة الباحة - هاتف رقم : ٠٥٠٣٠١٥٤٨ - بريد الكتروني : bu.cooperative@gmail.com

اعتماد مجلس الإدارة

تم إقرار سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات واعتمادها بموجب قرار مجلس إدارة الجمعية العادي رقم: (٤٦٠٦) المنعقد بتاريخ: ١٤٤٦/٠٩/٥ هـ

رئيس مجلس الإدارة

د/هاني بن منصور آل عصید



الموضوع: ، المشفوّعات: ، التاريخ: / / ١٤٤٦هـ، الرقم:

الباحة - العقيق - جامعة الباحة - هاتف رقم: ٠٥٠٣٠١٥٤٨ - بريد الكتروني: bu.cooperative@gmail.com